وزارة الإسكـان

قـــرار وزاري

رقم ٤٣ / ٢٠١٢

في شأن تنظيم الامتدادات والزيادات المساحية لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وغير العمانيين والأشخاص الاعتبارية العمانية

استنادا إلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ ،

وإلى نظام استحقاق الأراضي الحكومية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١ ،

وإلى نظام السجل العقاري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٢ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٢١ بتنظيم تملك مواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية للعقار في الدول الأعضاء ،

وإلى نظام تملك غير العمانيين للعقارات في المجمعات السياحية المتكاملة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/١٢ ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٨/٤٣ بضوابط تملك الشركات للعقارات وتسجيلها ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٠/٢١ بشأن تحديد رسوم تغيير استعمال الأراضي ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/١ بتحديد رسوم تغيير استعمال الأراضي الزراعية وتوفير الخدمات الأساسية ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/٦١ في شأن أسعار تحديد الأراضي الحكومية ،

وإلى موافقة وزارة المالية ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـرر

المـادة الأولـــى

يكون امتداد وزيادة مساحة الأراضي المملوكة لمواطني دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وغير العمانيين والأشخاص الاعتبارية العمانية في حدود الضرورة التخطيطية ، وتقدر قيمة الأرض في هذه الحالة على أساس السعر المقرر وفق الجداول المرفقة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٦/٦١ المشار إليه .

المـادة الثانيـــة

تحصل رسوم فارق التغيير طبقا للقرار الوزاري رقم ٢١/٢٠٠٠ .

المـادة الثالثـــة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

المـادة الرابعـة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٧ من جمادى الأولى ١٤٣٣هـ

الموافـــق : ٩ من ابريـــــــــل ٢٠١٢م

سيف بن محمد بن سيف الشبيبي

وزيـــــر الإسكـــــان